

سنن ابن ماجه

313 - حدثنا محمد بن الصباح . حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال .

فلا الغائط أتيتم إذا . أعلمكم لولده الوالد مثل أنا إنما (A | رسول قال - Y تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها) . وأمر بثلاثة أحجار ونهى عن الروث والرمة ونهى أن يستطيب الرجل يمينه .

[ش (إذا أتيتم الغائط) هو في الأصل اسم للمكان المطمئن في القضاء . ثم اشتهر في نفس الخارج من الإنسن . والمراد ههنا هو الأول . (الروث) رجيع ذوات الحافر . (الرمة) العظم البالي] . K حسن صحيح